

**أمر
 الصادر عن هـ**

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب
وال المياه رقم (40) لسنة 1952م، والما
تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

استثناء قطعة الأرض رقم (26)
بيت ساحور التابعة لمحافظة بيت

**أمر تسوية
 الصادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه**

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي
والمياه،

أقرر:

1. اعتبار عموم قرية كفر عبوش التابعة لمحافظة طولكرم منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق الملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

**القاضي/ موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه**